لا يرفع ولو رضي به المستحق الآن للسكنى لما فيه من
الضرر على المستحق بعده وليس كالمالك للدار وقد
استحقت بعد العمارة فانه لا يتحمل الضرر لاختصاصه
به ويقال للذي صار له السكنى الآن ان شئت فاعط
الورثة قيمة مرمتهم الساعة فتكون له فان ابا أوجرت
فاعطي الورثة قيمة مرمتها من اجرتها ثم ترد بعد المدة
للمستحق فان كانت المرمة التي رمها الميت ليست قايمة
بعينها ولكنها مستهلكة لا ترى ولا تظهر مثل غسل
الحيطان بالجص مثل الاثارة في الارض وسقي النخل
ليس لورثة هذا الميت مما مرمة ذلك قليل ولا كثير
وان كان قد انفق الميت فيه نفقة عظيمة لان هذا
ليس بشيء قائم لعينه يرى ويظهر لكن غصب ثوبا
فقصره لم يستحق اجره وياخذ الثوب صاحبه ولا
يعطيه شيئا ولمن اثار ارض غيره وليس له على صاحبها
شيء انتهى والله سبحانه الموفق بمنه وكرمه وكان انتهاء
الفراغ من كتابة هذه الورقات بيد مؤلفها قبيل الفجر
ليلة عرفة تاسع الحجة الحرام سنة تسعة وخمسين
والف غفر الله له ولوالديه ولمشايخه واخوانه وستر
ذريته وبلغه بغيته وصلى الله على سيدنا
محمد النبي الامي وعلى آله
وصحبه وسلم وسلام
على المرسلين
والحمد لله رب
العالمين

الرسالة

الرسالة الثانية والثلاثون فتح بارئ الالطاف
بجدول طبقات مستحقي الاوقاف للفقير
حسن الشرنبلالي لطف
الله تعالى به وبالمسلمين
امين

١٩٦١٣
٣٦٧٥٩

بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي

الحمد لله العلي العظيم ؞ المنعم المتفضل الكريم ؞ الذي جعل
باب كرمه ؞ وواسع جوده وعظيم نعمه ؞ بنبيه المصطفى ؞
وحبيبه المجتبى ؞ ملجأ ووسيلة الى بلوغ اعظم المطالب ؞
وذخيرة لمن اراد جنابه الكريم لاعز المآرب ؞ وفتح على
علماء امته بافادة الاحكام ؞ واستخراجها باحكم نظام ؞
لاتصال مدده بهم على ممر الشهور والايام ؞ صلى الله وسلم
عليه وعلى آله واصحابه ما تحركت الاقلام ؞ وسطرت
بمداد امداده وقائع الانام ؞ وافيضت نعم ذي الجلال
والاكرام ؞ وبعد فقد الهم الله سبحانه بفضله
المتواصل عبده الضعيف بين ذوي الفضائل حسن
الشرنبلالي الحنفي ؞ عامله الله واخوانه وذريته بدوام امداده
ولطفه الخفي ؞ تسطير جواب حادثة يتحقق مبتكر
شريف ؞ مسطور بجداول لم يسبق بنظير منيف ؞ ليكون
مفتاحا لافادة غيره نحوه مما يجري به تقدير اللطيف
الخبير ؞ وسميته فتح باري الالطاف بجدول طبقات
مستحقي الاوقاف ؞ الموافق لنص هلال والخصاف ؞ وسببه
ورود سوال من دمشق الشام المانوسة ؞ الى مصر
المحروسة ؞ محط رحال الائمة الاعلام ؞ جعلها الله تعالى
منبعا للعلوم على الدوام ؞ ملخصه انه انشأ وقفه
المحكوم بصحته ولزومه على نفسه ثم على والديه وعلى من
سيحدث له من الاولاد للذكر مثل حظ الانثيين فان انفرد
واحد استقل به ثم على اولادهم كذلك ثم على اولاد اولاد اولادهم
كذلك

كذلك على انه من توفي منهم عن فرع وان سفل انتقل اليه
نصيبه ومن لا فرع له ينتقل نصيبه الى من هو معه في
درجته وذوي طبقته من اهل الوقف يقدم الاقرب
فالاقرب الى المتوفى زيادة على ما في يده من ذلك على الشرط ما بيده
والترتيب واذا انقرضوا كان على جهة بر عينها ثم مات
الواقف عن بنته ليلى وعن ابنه اسماعيل وعن اولاد ابن
مات في حياة الواقف وهم محمد وكمال الدين وزينب
ومنى ثم ماتت زينب عن اخويها واختها وليس
لها ولد ثم مات كمال الدين عن بنته رحمة ثم ماتت
رحمة وليس لها فرع ولها عم وعمة وعم والدها وعمته
المذكورون ثم ماتت منى عن ابنها مصطفى ثم مات
عن خاله محمد وعن عم امه وعمتها اسمعيل وليلى
فالى من ينتقل نصيب رحمة ومصطفى وكيف يقسم
غلة الوقف بين الموجودين اوضحوا الجواب مبسوطا
معللا اثابكم الله تعالى الجنة ؞ بنفع الامة ؞ ودفع بكم
عن القلوب الغمة ؞ الجواب

الحمد لله مانح الصواب

يقسم ريع الوقف بين الموجودين الآن اخماسا فيكون
لبنت الواقف ليلى خمس الريع ولاخيها اسمعيل خمسان
منه ولمحمد بن ابي بكر خمسان منه ؞ (بيان ذلك)
ان الواقف لما مات عن بنته ليلى وابنه اسمعيل وعن اولاد
ابنه ابي بكر ع وهم محمد وكمال الدين وزينب ومنى وقسم
الريع بينهم اخماسا بحسب الرؤس للذكر مثل حظ الانثيين

فيكون لليلى خمس ولاسمعيل خمسان ولابي بكر خمسان بتقدير
ابي بكر حيا بموجب الشرط وهو انه لو كان حيا استحق مثل اخيه
فيدفع نصيبه الى اولاده ويقسم بينهم اسداسا للذكر مثل حظ
الانثيين فلمحمد سدساه ولكمال الدين مثله ولزينب سدس
ولاختها منى مثلها * ثم بموت زينب قسم نصيبها اخماسا
فلاخيها محمد خمساه ولكمال الدين مثله ولمنى خمس بحسب
رؤسهم للذكر مثل حظ الانثيين وليس لعم زينب وهو
اسماعيل ولا لعمتها شئ منه لبعدها وقرب الاخوة * ثم بموت
كمال الدين انتقل نصيبه لبنته دون غيرها من المذكورين بموجب
الشرط * ثم بموت رحمة بنت كمال الدين انتقل نصيبها لعمها
محمد وعمتها منى اثلاثا وليس لعم ابيها اسمعيل ولا عمته
ليلى شئ من نصيبها اعنى رحمة لبعدها وقرب عمها وعمتها
* ثم بموت منى انتقل نصيبها لابنها مصطفى ثم بموت مصطفى
انتقل نصيبه لخاله محمد لقربه وليس لعم امه ولا عمتها منه
شئ لبعدها * وهذا مثال تنزيلهم

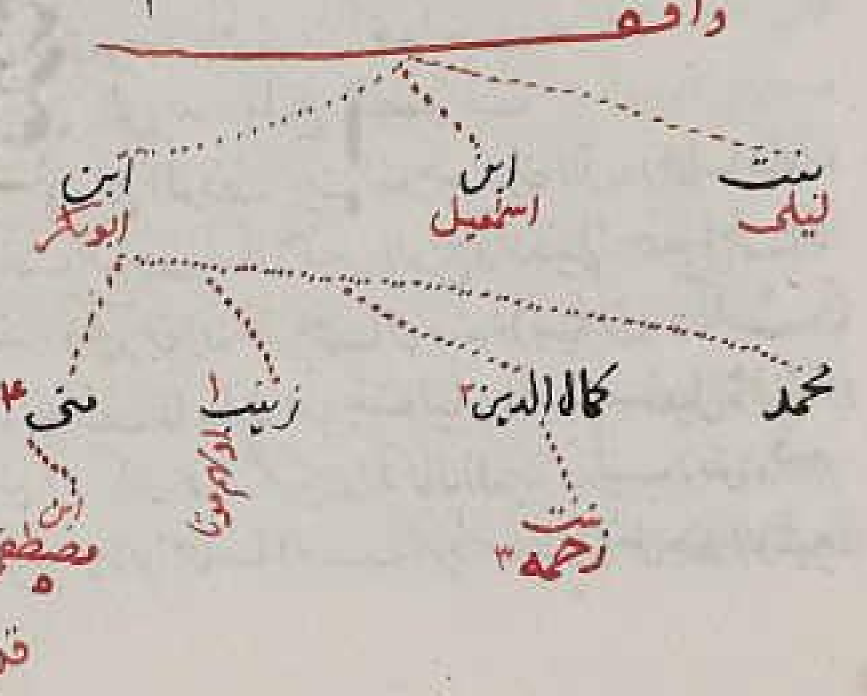

قد جمع

قد جمع هذا المثال ثلاث طبقات فاولاد الواقف لصلبه
طبقة اولى واولاد اولاده طبقة ثانية واولاد اولاد اولاده
طبقة ثالثة ومعنى الطبقة والدرجة والبطن شئ واحد
يشمل المتقدم والمتاخر في الولادة كالذى ولد سنة خمسين
يكون في درجة اخوه الذى ولد سنة ستين والف
مثال الجدول الجامع لمسائلهم وقسمة انصبائهم واختصار
الجامعة وكل نصيب الى ثلث الخمس للموافقة ب

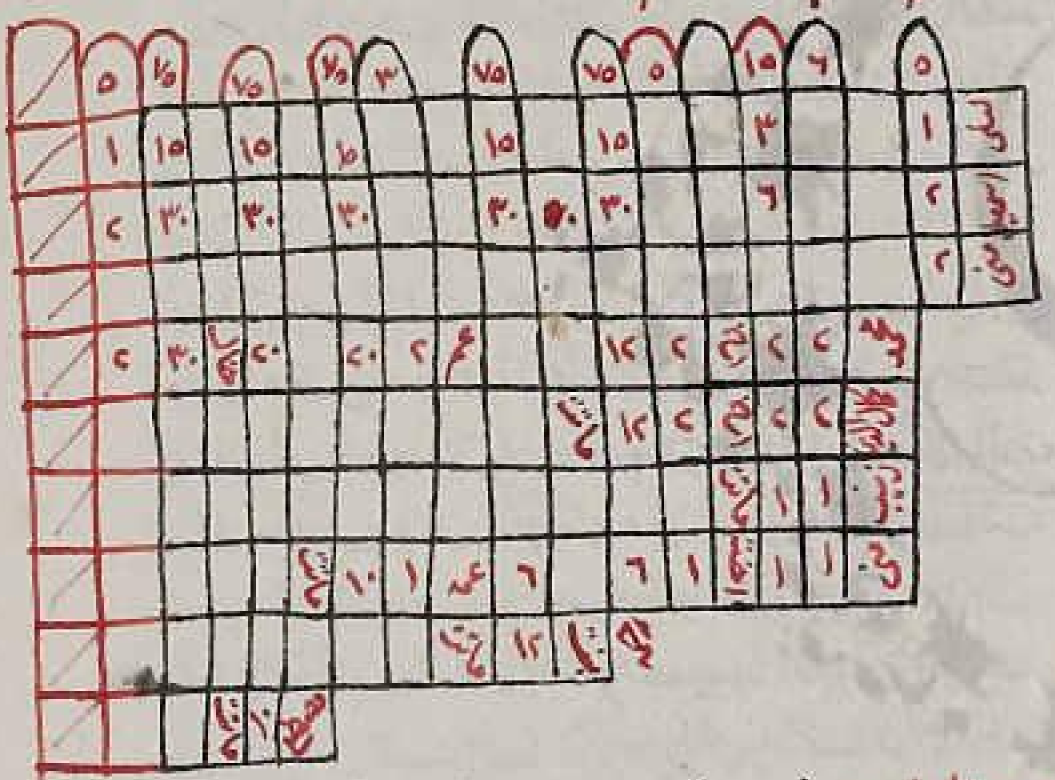

وهذا طريق تصحيح الجدول الجامع لانصبائهم ولطريق
انتقال نصيب الميت منهم الى مستحقه بموجب الشرط *
وموافقة نقل المذهب وقد من الله تعالى علي باستخراجه
ورسمه على طريقة المناسخة ولم اره قبله مسطورا فالحمد
لله حمدا كثيرا فاقول ـــ قد علمت شكله وعلمت

ان انصبا اولاد الواقف من خمسة باعتبار الرؤس للذكر
مثل حظ الانثيين فكان لبنته ليلى خمس ولكل من اخويها
خمسان لاسمعيل خمسان ولابى بكر مثله بتقديره حيا لوجود
فرعه بموجب الشرط وهو انتقال نصيب الميت لفرعه
اذ لو كان حيا لاستحقه فقام ولده مقامه وقد وجدنا له
ابنين وبنتين فانقسم نصيبه عليهم اسداسا فلمحمد
سدسان ولكمال الدين سدسان ولزينب سدس ولمنى
سدس ثم وجدنا الموافقة بين ما بيده ومسالته بالنصف
فضربنا نصف مسالته وهو ثلاثة في المسالة السابقة
وهى الخمسة فبلغت خمسة عشر وضربنا سهام اصحاب الاولى
في ثلاثة نصف الثانية وسهام اصحاب الثانية
في وفق سهام الميت وهو واحد وكان نصيب ليلى
واحدا فضربناه في ثلاثة فلها ثلاثة ولاخيها اسمعيل ستة
وكان لمحمد بن ابى بكر اثنان بضربها في واحد ولكمال الدين
مثله ولزينب واحد ولاختها منى واحد مثلها ثم لما ماتت
زينب استحق نصيبها اخواها واختها لقربهم دون
عمها وعمتها لبعدهما فانقسم نصيبها اخماسا فكانت
مسالتها من خمسة خمسان لاخيها محمد وخمسان لكمال الدين
وخمس لاختها منى ثم نظرنا النسبة بين مسالتها وبين
ما بيدها فوجدنا المباينة فضربنا مسالتها التى هى
خمسة في الجامعة التى هى خمسة عشر فبلغت خمسة
وسبعين وكان نصيب ليلى منها ثلاثة فضربت
فى خمسة فلها خمسة عشر ولاسمعيل ثلاثون بضرب ستة
منها

منها في خمسة ولمحمد بن ابى بكر منها اثنان في خمسة وله من الثانية
اثنان في واحد فاجتمع له اثنا عشر ولكمال الدين مثله
اثنا عشر ولمنى ستة بضرب واحد من الاولى فى خمسة
وواحد من الثانية في واحد ثم لما مات كمال الدين عن بنته
رحمة انتقل اليها نصيبه بموجب الشرط وابقينا الجامعة
كما هى عليه ثم لما ماتت رحمة انتقل نصيبها الى عمها محمد
وعمتها منى فانقسم بينهما اثلاثا فكانت مسالتها من ثلاثة
اثنان لمحمد وواحد لمنى ووجدنا ما بيدها وهو اثنا عشر
منقسما على مسالتها فابقينا الجامعة على حالها واعطينا
ثمانية من نصيبها لعمها محمد وكان بيده اثنا عشر فاجتمع
له عشرون وكان بيد عمتها منى ستة وخصها اربعة
من نصيب رحمة فاجتمع لمنى عشرة فاختص عمها وعمتها
بنصيبها لبعدهما ثم لما ماتت منى عن ابنها مصطفى
انتقل اليه نصيبها بموجب الشرط فابقينا الجامعة بحالها
واقمنا مصطفى مقام امه ثم لما مات مصطفى وجدنا
خاله محمد اقرب اليه من عم امه اسمعيل ومن عمة امه
ليلى فاعطينا نصيب مصطفى لخاله محمد لقربه ولم يستحق
عم امه ولا عمة امه من نصيب امه شيئا لبعدهما بموجب الشرط
وهو تقديم الاقرب فالاقرب الى المتوفى وقد كان لخاله
محمد عشرون من الجامعة التى هى خمسة وسبعون وضم اليها
عشرة نصيب مصطفى فاجتمع لمحمد بن ابى بكر ثلاثون
فصار له من ريع الوقف مثل نصيب عمه اسمعيل وكان
لاسمعيل من الجامعة ثلاثون ولبنت الواقف ليلى

خمسة عشر ولما وجدنا الاضبا وبين الجامعة موافقة
بثلث الخمس ردينا الجامعة الى ثلث خمسها خمسة وكل نصيب
من الخمسة والسبعين الى ثلث خمسة فكانت الاضبا خمسة
وذلك لان الثلاثين خمسها ستة وثلث الخمس اثنان هما
لاسماعيل وكذلك نصيب محمد ثلاثون من الخمسة
والسبعين وخمسها ستة وثلث خمسها اثنان فهما له
مثل اسمعيل وكان لليلى خمسة عشر وخمس الخمسة عشر
ثلاثة وثلث الثلاثة واحد وهو ثلث خمس نصيب
ليلى فلهذا قسمنا ربع الوقف اخماسا فمنه خمسان
لاسماعيل وخمسان لمحمد بن ابى بكر وخمس لاخته ليلى
وبمثل هذا الحكم في ترتيب الاستحقاق بتقديم الاقرب
ومنع الابعد نص الامام الجليل ابو بكر الخصاف والامام
الجليل هلال في كتابيهما في احكام الاوقاف رحمهما الله تعالى
والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

حرره العبد الفقير حسن
الشرنبلالي الحنفي في
عاشر شعبان
سنة ١٠٦٠

وجمعها في ثاني عشر رجب الحرام سنة ستين والف
غفر الله له ولوالديه ولمشايخه ومحبيه
ولطف بذريته والمسلمين
اجمعين وصلى الله
على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه وسلم تسليما آمين